

المحاضرة الخامسة

•تطابق الإرادتين•

المقصود بتطابق الإرادتين هو اقتران الايجاب بالقبول .

اولاً : الايجاب

وهو التعبير البات عن ارادة شخص يتجه به الى شخص اخر للتعاقد معه على اسس وشروط معينة .
* يتمثل الايجاب ب الارادة الاولى للعقد .

س. ما هي شروط الايجاب ؟

يجب ان يتوفر بالايجاب كافة الشروط التي يجب ان تتوفر في العقد

س. ما هو الفرق بين الايجاب والدعوى للتفاوض

الايجاب ⇨ عرض البضائع مع الثمن

الدعوى للتفاوض ⇨ عرض البضائع دون ثمن .

و • يعد عرض البضائع مع ذكر الثمن

- ايجاب

- قبول

- دعوى للتفاوض

- جميع ما ذكر

س. ما الحكم اذا عرض شخص التعاقد وبين اركان هذا التعاقد والثن علماً ان شخصية المتعاقد الآخر محل اعتبار ؟

هنا لا يعد هذا العرض ايجاب انما دعوى للتفاوض.

س. ما هي انواع الايجاب ؟

١ - الايجاب الملزم

هو الايجاب المحدد بمدة (فترة زمنية) مثل ابيعك داري خلال شهر .

٢ - الايجاب غير الملزم او (القائم)

هو الايجاب غير محدد بمدة معينة مثل ابيعك الدار ، ويسمى هذا النوع بالايجاب القائم لانه يكون قائم بمجلس العقد .

و • يكون الايجاب المقترن بمدة محددة

- غير ملزم

- ملزم

- كلاهما

ملاحظة مهمة

(ان اساس الالتزام بالايجاب هو الارادة المنفردة بنص القانون)

س. متى يسقط الايجاب الملزم والايجاب غير الملزم .

اولاً

حالات سقوط الايجاب الملزم (المحدد بمدة) :

١ - رفض الايجاب من قبل القابل .

٢ - انتهاء المدة المحددة دون ان يصدر قبول .

ما الحكم اذا انتهت المدة في الايجاب الملزم وصدر قبول بعد هذه المدة ؟

- يعتبر هذا القبول بمثابة ايجاب جديد.

- اذا صدر قبول بعد انتهاء المدة المحددة للايجاب يكون القبول هنا
- ايجاب جديد
- قبول متأخر
- قبول
- دعوى للتفاوض
- جميع ما ذكر

الجواب  ايجاب جديد . لانه اي قبول متأخر هو ايجاب جديد انتبه عزيزي الطالب .

ثانياً

- حالات سقوط الايجاب غير ملزم (القائمة)
- ١- ان يتراجع الموجب عن ايجابه .
- ٢- ان يصدر من احد المتعاقدين قول او فعل يدل على الاعراض عنه .
- ٣- ان ينفض (ينتهي) المجلس دون ان يقترن الايجاب بالقبول .

• الايجاب في عقود المزاو

- طرح القطعة للبيع بالمزاد العلني هو  دعوى للتفاوض
- تقديم عطاء في المزاد العلني هو  ايجاب
- رسو المزايدة على صاحب اعلا عطاء في المزاد هو  قبول .

• يتمثل القبول في المزاد العلني ب

- العطاء
- طرح الصفقة بالمزاد
- اعلا عطاء

ملاحظة : في المزايدات الحكومية يكون لصاحب المزاد الحق في رفض او قبول اي عطاء وهنا يكون القبول في المزايدات الحكومية هو التصديق على العطاء الصادر من صاحب المزاد .

القبول

هو التعبير البات عن ارادة الطرف الذي وجه اليه الايجاب .
ملاحظة : يتمثل القبول بالارادة الثانية للعقد .

س. ما هي شروط القبول ؟

- ١ - وجود الارادة
- ٢ - اتجاه الارادة الى احداث اثر قانوني
- ٣ - ان يصدر القبول والايجاب لا يزال موجود .
- ٤ - يجب ان يكون القبول مطابق للأيجاب ،

حرية القبول : اطلاع في الكتاب .

ملاحظة مهمة

السكوت لا يصلح ان يكون ايجاب لكن يصلح ان يكون قبول في حالات قليلة .

ما هي الحالات التي يكون فيها السكوت قبولاً .

- ج. السكوت الملابس
- صور السكوت الملابس
- ١ - اذا كان الايجاب يحقق مصلحة للقابل ، مثل الهبة .
- ٢ - اذا وجد تعامل سابق بين الطرفين

٣- اذا اقتضت الاعراف التجارية او طبيعة التعامل على ان السكوت قبول مثل التعاملات المصرفية .

• يعد سكوت تاجر المفرد عند استلام البضاعة من تاجر الجملة

- ايجاب

- قبول متأخر

- قبول متحفظ

- ايجاب متحفظ

- جميع ما ذكر

• اذا قدم لعميل البنك كشف بالحساب وسكت عن الاعراض عنه يعد ذلك

- رفض للايجاب

- ايجاب

- قبول

- دعوى للتفاوض